

هل يقوم اخراج الزكاة شهريا او اسبوعيا مقام زكاة الفطر/الخميس)91-9-4202م(القاهرة - حلقة رقم) 61

صلاح الصاوي

سائل يقول آآ اذا كنت اخرج زكاة الفسط اسبوعيا او شهريا. اخرجوا الزكاة. لم يقل زكاة الفطر. اذا كنت خذوا زكاتي اسبوعيا او شهريا. هل لا زالوا ملتزما باخراج زكاة رمضان - [00:00:01](#)

الجواب عن هذا يا رعاك الله. ينبغي التفريق بين زكاة الفطر وزكاة المال. زكاة المال هي الحصة المقدرة في المال اوجبها الله للمستحقين اذا بلغ المال نصابا وحال عليه الحول - [00:00:19](#)

والاصل ان تبذل زكاة المال في ميقاتها. ويجوز تعجيلها عند الحاجة او المصلحة. ولا يجوز تأجيلها الا ضرورة. اما صدقة الفطر فإن الصدقة التي تجب بالفطر من رمضان. وقد شرعت طهرة للصائم من اللغو والرفث - [00:00:38](#)

وطعمة للفقراء والمساكين. وتيب صدقة الفطر بغروب الشمس من اخر يوم من ايام رمضان فمن تزوج او ولد له ولد او اسلم قبل غروب الشمس فعليه الفطرة وان كان بعد الغروب لم لم تلزمه - [00:00:59](#)

ولا يشتط بوجوب صدقة الفطر الا الاسلام وان يكون مقدار الزكاة فاضلا فائضا عن قوته وقوت من تلزمه نفقتهم في يوم العيد وليلته مقدارها صاع من طعام الصاع اربعة امداد حوالي اثنين كيلو وخمسة آآ تقريبا - [00:01:19](#)

لكن هذا الشأن وصدقة الفطر شأن اخر يا رعاك الله كما اشرت اليه في سؤالك انك تدفعي زكاة اسبوعيا او شهريا يحتاج الى تفصيل ان كنت ان كان الحديس عن زكاة المال هذه زكاة معجلة قبل ان كان ذلك تعجila للزكاة قبل ميقاته - [00:01:45](#)

وجوبها فلا حرج كما سبق. وان كان تأخيرا للواجب عن ميقاته فلا ينبغي ذلك الا لضرورة او اللي مصلحة ظاهرة للمستحقين في هذا التأخير. لكن هذا شأن وصدق في الفطر شأن اخر فلا تخلط بينهما يا رعاك الله - [00:02:10](#)